

التعايش السلمي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية: «سريلانكا» أنموذجا

Peaceful Co-existence in The Light of Objectives of Sharia'h

Shayuthy Abdul Manas (Corresponding Author)
International Islamic University Malaysia, 10,50728, Kuala Lumpur, Malaysia.
Tel: +60192828002. E mail: shayuthy@iium.edu.my/irkhs

Mohamed Ibrahim Mohamed Siddeek
Department Of Qura'n and Sunnah Studies, Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and
Human Sciences, International Islamic University Malaysia.
Tel: +601115163874. E-Mail: siddeeki@hotmail.com

مستخلص البحث

إن الدراسة تركز على إيضاح مفهوم التعايش السلمي، وأسسها، ومبادئه في وجهة نظر مقاصد الشريعة الإسلامية، لأن من أهم غاياتها المهمة الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وإقامة الأمن والحوار، وتحقيق الحياة الأمنية بالتعايش السلمي بالحفظ على مرتكزاته، وأسسها من الفطرة، والعدل، والحرية، والمساواة في ظل تعدد الديانات واختلاف الأجناس والألوان. فوفق الترابط بين المقاصد والتعايش الذي يعتبر عمودا هاما للنظام الاجتماعي، وتطوير المجتمعات، وتمييزها تنمية شاملة تعتمد الدراسة على إبراز بعض المشاكل المهمة التي تعرقل على تحقيق التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين في دولة «سريلانكا» بسبب قلة المعرفة عن ماهية المقاصد الشرعية، وعلاقتها بالتعايش السلمي.

security and peaceful life through the peaceful coexistence by following the basic foundations which are considered as important pillars of peaceful co-existence, these are nature, justice, freedom, and equality under the multiplicity of religions, different races and colors. Therefore, according to the interdependence between the objectives of “*Shariah*” and co-existence which is considered an important pillar of the social system, and the development of communities, the study focuses on highlighting some of the important problems that hinder the achievement of peaceful coexistence between Muslims and non-Muslims in the “Sri Lanka” due to the lack of knowledge about the reality of “*Maqasid Al-Shariah*” and its relationship to peaceful co-existence.

Keywords: Co-Existence; Peace; Objectives; Law; Sri-Lanka.

الكلمات الأساسية: التعايش، السلمي، المقاصد، الشريعة، سريلانكا

Abstract

The study focuses on clarifying the concept of peaceful coexistence, and its principles in the perspective of the “*Maqasid Al-Shariah*”, (objectives of Islamic “*Shariah*”) because, the most important purposes of “*Maqasid Al-Shariah*” are protection of soul, family, dignity and money. And also the establishment of

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد. ولا ريب أن موضوع التعايش في وجهة نظر الإسلام لا يفهم إلا بمعرفة حقيقته ومحاسنه ومقاصده، وإن معرفة المقاصد الشرعية من أجل العلوم وأنفعها، إذ به يتضح عدل الشريعة وسماحتها وحكمتها في تشريعها العام والخاص، ووضع فيها من المصالح والفوائد ما يصلح أحوال الناس في كل زمان

ومكان، ومن أهم غايات المقاصد الشرعية الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وإقامة الأمن والجوار. وأن المقاصد الشرعية مرتبطة ارتباطاً قويا ومباشرا بنظام الاجتماع الإسلامي، ولا تنحصر بالعبادات وأحكامها، كما يقول الشيخ ابن قيم الجوزية: «فإن الشريعة مبناه وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها» (Al-Jawziyya, 1968).

فدراسة موضوع التعايش السلمي في ظل مجتمع متكون بتعدد الديانات واختلاف الأجناس لا بد أن يعرف بكل عضو منه بشكل يوضح على بيان خصائص الشريعة ومقاصدها، ومتى انحلت هذه الفكرة المقاصدية الأصيلة لدى المسلمين فيث الفساد والانحطاط فيهم وفيمن يتولوا أمرهم من غير المسلمين والمعاهدين، لأن مقاصد الشريعة من أعظم الأسباب لتنظيم هذا الكون ولتطوير المجتمعات، وتنميتها تنمية شاملة على الفطرة، وهي مبنية عليها. فعلى هذا أن موضوع مقاصد الشريعة ليس من قبيل الفقه، واستنباط الأحكام فقط، وإنما هي نظرة تموج بالأفكار والمذاهب والتصورات حسب هذا العالم المتغير على نحو لا يسبق له مثيل، فوفق الترابط بين المقاصد والتعايش الذي يعتبر عمودا هاما للنظام الاجتماعي والحياة الأمنية، يركز الباحث على أن يظهر هذه الحقيقة خلال دراسته، فيحاول الباحث في هذه الدراسة إيضاح مفهوم التعايش السلمي وأسس، وبأنه في المنظور الشرعي من قيم إسلامية، ومن أعظم أسباب تطوير المجتمعات، وتنميتها تنمية شاملة. إلى جانب ذلك يحاول إبراز مشكلة التعايش بين المسلمين، وغير المسلمين في دولة «سريلانكا»

أتمودجا، لأن الأوضاع الراهنة لأقلية مسلمي «سريلانكا» تظهر أهمية هذا الموضوع، وهم أقلية تعيش وسط المجتمع البوذي الأغلب وأقوام مختلفة الأديان من البوذية والنصرانية والهندوسية، وهم كغيرهم من الأقليات في العالم كله خاضعون للتعبس الذي تمارسه الأغلبية والحكومة، خاصة بعض المنظمات المتطرفة، مثل «بوذوبالاسينا» (BBS) وهي تقوم بانتهاك حقوقهم الدينية مثل هدم المساجد وإحراقها، ومنع الحجاب ومنع تمييز الأطعمة بحتم الحلال وغيرها، حتى يقول بعض الباحثين المدققين: «هذه بداية إجراءات إبادة المسلمين من «سريلانكا» وتصفيتهم، مثل ما يفعل في «بورما» حاليا (Farook, 2014).

فهم بحاجة لتحريرهم من المشاكل المعاصرة، وإثبات حقوقهم الأساسية ومستقبل أبنائهم. فتقدم الدراسة الوسائل المهمة التي توصلهم إلى حياة أمنية بالتعايش السلمي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم التعايش السلمي وأسس.

جاء في لسان العرب لابن منظور «العيش: الحياة...، وعاشه: عاش معه كقوله: «عاشره»» (Manloor, 1989) والتعايش في اللغة مشتق من العيش، والعيش الحياة. وإن لفظ التعايش على وزن «تفاعل»، والتفاعل ينبىء بالمشاركة والتعامل مع الآخرين (Abadhi, 1991).

وأما التعايش في الاصطلاح، يقول الأستاذ شوقي معنى التعايش السلمي في الاصطلاح: «يقصد به العيش المتبادل مع الآخرين، ولا يكون التعايش إلا بوجود الألفة والمودة، ولا يعيش الإنسان مع غيره إلا إن وجد بينهما تفاهم ورغبة بعيشة مشتركة،

Shawqi,). لحمتها الألفة، وسداها المودة والثقة». (1997)

أساسية تعتبر عمودا هامة للتعايش السلمي كما تلي:

الأولى: الفطرة

فالتعايش قائم على تعلم العيش المشترك والقبول بالتنوع، بما يضمن وجود علاقة إيجابية مع الآخر ضمن ضوابط الشرع، دون ترك فسحة ليؤثر طرف ما على ثقافة المسلم الصحيحة. إذن فإن معنى التعايش في اللغة والاصطلاح يدل على معنى شامل من التسامح، والتقارب، والتساكن، والتكامل، والتلاقي، والتجانس، ومن ذلك قول الله Ψ : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} (Al-Quran, 49: 10). فطبيعة حياة بني الإنسان وتعامل بعضهم مع بعض والتعايش بينهم سنة كونية، رغم كون أجناسهم وأديانهم مختلفة.

أسس التعايش السلمي

إن من أهم مرتكزات وأسس التعايش السلمي هي القيم الأخلاقية، ومظاهرها الأساسية، وهي: حق الفطرة، والحرية، والمساواة، والعدل، والمساحة، فلذلك يهتم بها الإمام ابن عاشور - رحمه الله - اهتماما بالغا في فكرته المقاصدية حتى يعتبرها من أساسيات عقائد الإسلام وتعاليمه وتشريعاته، وهي تتعلق بمقاصد التشريع العام من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال (Ibnu Aashur, 1999). وإن من خصائص الرسالة الخاتمة أنها جعلت للمبادئ الأخلاقية المحل الأول في كل نظمها ومختلف ميادين نشاطها، بل هي نفسها قواعد التشريع، لأن الغرض والقصد من موضع الشريعة، هو تنظيم الحياة الاجتماعية، (Alwan, 1989)، فيمكن لنا أن نقسم مبادئ وقواعد

قد اعترف الإسلام أن الإنسان في قيمه مكرم بأصل خلقه كإنسان، وهذا هو معنى الفطرة كما يقول الإمام ابن عطية: «أنها الخلقة والهيئة التي في نفس الطفل التي هي معددة ومهيئة لأنميزها مصنوعات الله تعالى، ويستدل بها على ربه، ويعرف شرائعه، ويؤمن به». (Alwan, 1989). فلذلك لقد وضع القرآن الكريم قواعد واضحة للعائلة البشرية، وأعلن الإسلام أن الناس جميعا خلقوا من نفس واحدة، وهذا يعني وحدة الأصل الإنساني، فقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} (Al-Quran, 49: 13).

وإن فطرة الناس سوية في احتياجاتها الأساسية من الحب، والرحمة، والعدل، والمساواة، والتكريم، والتسامح، ولا تحب المشاكل أو الشذوذ من الشعوب، لأنها تميل حسب طبيعتها إلى الراحة والسعادة التي لا تتم إلا بالتعايش السلمي بين الشعوب. فمن هنا قال الله Ψ ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾. (Al-Quran, 30: 30). يوضح الله Ψ في هذه الآية معنى الفطرة بأنها نظام طبيعي تحلى به الناس، كما يقول الإمام القرطبي "إن الله تعالى خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول

وعلى تلك الأهلية أدركت الحق ودين الإسلام، وهو الدين الحق» (Al-Qurthubi, 1964).

والآيات التي تبدأ ب (يا أيها الناس) (ويا أيها الإنسان) لا تقتصر على الدعوة إلى الإيمان وتدل عليه، ولكنها تدعو كذلك ضمن خطابها إلى أصول كلية لا تتوقف الاستجابة لها على الإيمان المسبق، لأنها تعتمد على العقل والمنطق، وتخطب الفطرة، وتدعو إلى ما فيه مصلحة عامة للبشر. (Al-Atiyyah, 2001) فعلى هذا، الفطرة تعد أصل الأصول والمصدر الأساسي التي تبنى عليها سائر الأسس لتحقيق التعايش السلمي، من المساواة، والعدل، والحرية، والسماحة، كما يقول ابن عاشور-رحمه الله- "أن الأصول التي جاء بها الإسلام من الفطرة، ثم تتبعها أصول وفروع، هي من الفضائل الذائعة المقبولة، فجاء بها الإسلام وحرص عليها، إذ هي من العادات الصالحة المتأصلة في البشر، والناشئة عن مقاصد من الخير سالمة من الضرر". (Ibnu Aashur, 1999). فيشير الباحث هنا إلى بعض التلميحات عن كل ولد من الفطرة ويعتبر أعمدة للتعايش السلمي.

الثانية: المساواة:

إن المساواة، هي أول آثار الأخوة وأصدق شواهداها، والتخلق بها، والتدريب عليها أجلى مظاهر تمكن معنى الأخوة من النفوس. يقول الإمام ابن عاشور-رحمه الله- «المساواة ترجع إلى التماثل في آثار كل ما تماثل المسلمون فيه بأصل الحلقة أو بتحديد الشريعة لا يؤثر على ذلك التماثل حائل من قوة أو ضعف، فلا تكون قوة القوي وعزته زائدة له من آثار ذلك التماثل،

ولا ضعف الضعيف حائلا بينه وبين آثار ذلك التماثل» (Ibnu Aashur M. T., 2005).

فعلى هذا، يستوي في الإسلام - بالنظر إلى عقيدته وشريعته- جميع بني الإنسان، دون نظر إلى ما بينهم من فروق شخصية، أو اجتماعية، أو مالية. لذلك أن الإسلام قد دعا إلى وحدة الإنسانية بالمساواة بين أجناس البشر، وبوحدة التشريع بالمساواة بين الخاضعين لأحكام الإسلام في الحقوق المدنية.

وهناك كثير من الآيات القرآنية التي تدل على هذه القيم، الوحدة الإنسانية، والكرامة الإنسانية، والتعاون، وحرية العقيدة، وكلها تؤدي إلى تحقيق مبدأ المساواة. ويأتي في مقدمة الآيات القرآنية الدالة على الوحدة الإنسانية أو المساواة قوله تعالى المذكور: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر...} (Al-Qura'n, 49: 13)، والنداء في هذه الآية بصفة الناس، وما قبلها بصفة الإيمان- لقد خلقناكم جميعا بلا أي فرق بين المسلم وغير المسلم من أصل واحد، ومن نفس واحدة، من آدم وحواء، فأنتم متساوون، لأن نسبكم واحد، وأباكم واحد، وأمكم واحدة، فلا تفاخروا بالأنساب، فالكل سواء، وقد جعلناكم شعوبا، وقبائل دونها للتعارف لا للتناكر، ولا للتفاخر بالأنساب، إن أكرمكم وأفضلكم عند الله بالتقوى أو بعمل صالح، فدعوا التناكر والتفاخر، إن الله عليم بكم وبأعمالكم، خبير بأحوالكم وأموركم. (Al-Zu-haily, 2011)

ويجدر بنا في هذا الصدد الاعتراف أن الإسلام قد أقر أن التفاوت في الحظوظ الدنيوية ضروري لتحقيق التكامل في بناء المجتمعات الإنسانية، ولكنه يرشد الإنسان إلى معرفة هذه الحقائق بالفطرة التي

فطره الله عليها، كما يقول الإمام ابن عاشور -رحمه الله- «أن الإسلام دين قوامه الفطرة، فكل ما شهدت الفطرة بالتساوي فيه بين الناس فالإسلام يرمي فيه إلى المساواة، وكل ما شهدت الفطرة بتفاوت المواهب البشرية فيه، ولا ضعف الضعيف حائلا بينه وبين آثار ذلك التماثل». (Ibnu A'ashur M. T., 2005, p. 135).

الثالثة: العدل:

إن العدالة تعتبر من إحدى القيم الإسلامية الأساسية التي قررها القرآن الكريم، وطبقها الرسول والخلفاء في مختلف الأزمنة، وهي من أسمى مقاصدها وأهمها، بل إن العدل إسم من أسماء الله الحسنى، وصفة من صفاته العلى. يقول الله سبحانه { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } (Al-Qura'n, 16: 90).

ويعد العدل من أهم المقومات التي يقوم عليها بناء الأمة الإسلامية، ومن الأسس التي يبنى عليها التعايش السلمي، وأن انتفائه يشئت الأمم ويفرقها، ويوقد نار الحرب، ويجرق هذا العالم، كما يشاهد الآن في سوريا، وعراق، واليمن وغيرها، بل هو سبب وصفها بالخيرية، وقد أخبر عن ذلك رسول الله حين قال: «لاتزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت، وإذا حكمت عدلت، وإذا استرحمت رحمت». (Al-Bayhaqi, 1924).

ولا يعتبر العدل في الإسلام مقصورا على المسلمين فقط، وإنما يشمل أهل الديانات الأخرى المنضوين تحت لوائه، فقد ورد أن على الإمام أن يأخذ أهل الذمة بحكم الإسلام في ضمان النفوس والأموال

وحفظ الأعراس، وإقامة الحدود فيما يعتقدون تحريمه. (Abu Al-Barakath, 2012)، ويأمر الإسلام للمسلمين بتنظيم العلاقة معهم، ويفرض آدابا وأخلاقا معينة في معاملتهم حتى في حالة الحرب، فلا عدوان ولا غدر، ولا تمثيل بجثة، ولا قطع لشجر، ولا هدم لبناء، ولا قتل لصبي ولا إمرة ولا شيخ، وإنما يقاتل من يقاتل. وهذا من قمة جمال الإسلام، ومحاسنه. (Al-Qardhavi, 1996).

فبالاختصار، إن من ثمرات العدل والقسط أن يسود التعايش السلمي بين الأمم والشعوب بالمعنى الراقي للتعايش الذي يقوم على أساس العدل في المعاملة، والمساواة في العلاقة.

الرابعة: الحرية

إن موضوع الحرية واسع جدا، ويحتوي على مجالات مختلفة، ولكل واحد منها دور هام في تحقيق التعايش، ولا يوجد التعايش لدى المجتمع إلا بتطبيق كل نوع من أنواع الحرية، ولكن الباحث يريد هنا أن يناقش بعض النقاط الأساسية عن الحرية الدينية، وحرية غير المسلم في اعتناق الدين الإسلامي، وحرية إقامة ومزاولة الشعائر الدينية التي تعد من أهم الدواعي لمزق التعايش السلمي، وازدياد التنازع بين أهل الديانات المختلفة بسبب قلة الفهم عن الموقف الإسلامي في الحرية الدينية لإثبات التعايش، فالحرية الدينية تعد أصلا من أصول الإسلام، فقد قام الإسلام على روح الحرية، وعدم التعصب، ولا ينسب إلى النبي أنه حمل أحدا على اعتناق الإسلام. ونرى الإسلام يخاطب متبوعه بأن لا يرغموا أحدا على ترك دينه، واعتناق الإسلام، وفي هذا يقول الله تعالى: { لا إكراه في الدين } (Al-Quran, 1: 256)، ويقول تعالى: { فذكر إنما أنت مذكر. لست عليهم

بمسيطر} (Al-Quran, 88: 21,22)، وقوله تعالى: {لكم دينكم ولي دين} (Al-Qura>n, 6: 109).

(Najjar, 2006).

الخامسة: التسامح

وفي مقدمة الأحاديث النبوية التي تذكر في هذا الصدد خطية الرسول الطويلة في حجة الوداع التي تبدأ ”يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي...“ (Ibnu Hanbal)، وكقوله: ”ألا من ظلم معاهدا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة“. وأشار رسول الله بإصبعه إلى صدره، ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ربح الجنة، وإن ربحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا“ (Abu Dhavoodh, p. 2004).

وعلى هذا المبدء سار المسلمون في علاقتهم مع أهل الأديان المختلفة، فكانوا يبيحون لأهل البلد الذي يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية، وكانوا في مقابل ذلك يحمونهم ضد كل اعتداء، ولا يمسون عقائدهم وشعائرتهم ومعابدهم. كما يقول الشيخ الغزالي ”إن الحكم الإسلامي لا يصادر عقيدة أخرى، ولا يعطل عبادة أخرى، لأنه يقبل في يسر أن تجاوزه أديان أخرى، وأن يعيش مع أتباعها في سلام.“ (Al-Qazali, 2005).

فإن الهدف الرئيسي للتشريعات المتعددة والمختلفة لتحقيق الحرية تأسيسا لها، ودفعا للابتداء عليها، وأن حفظ الحرية مقصد أساسي من مقاصد الشريعة، لأن الإنسان إذا لم تحفظ حرته فإنه يفقد أهم مقوم من مقومات حقيقة الإنسانية فيه، وهي الحرية التي ميز بها عن سائر المخلوقات (Al-

من أكبر الأدلة وأقوى الحجج على قيام الدول الإسلامية عبر العصور على أساس متين من التسامح في أسطع معانيه، هو تعايش المسلمين مع أهل الديانة والملل والعقائد في البلدان الذي فتحوها خلال هذه القرون المتطاولة. ولو تصفحنا كتب التاريخ لما استطعنا أن نحصره. ومن مظاهر التعايش الديني في عصور الدول الإسلامية بأن كثيرا من الكنائس كان يصلي فيها المسلمون والمسيحيون في وقت واحد خلال الفتح الإسلامي، وقد سمح رسول الله لنصارى نجران أن يصلوا في مسجده بجانب المسلمين وهم يصلون صلاتهم. وهذه هي حقيقة التسامح الذي ساد المجتمع الذي أظلته حضارتنا بمبادئها (Sibai, 1999).

ويوضح الشيخ الغزالي النظرة الواسعة للإسلام في التسامح مع أهل الكتاب، ”أن الإسلام ينظر إلى من عاهدهم من اليهود والنصارى على أنهم قد أصبحوا من الناحية السياسية أو الجنسية مسلمين، فيما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن بقوا من ناحية الشخصية على عقائدهم، وعباداتهم وأحوالهم الخاصة“ (Al-Qazali, 2005).

فإن المساواة، والحرية، والعدل، والتسامح، كلها عقيدة ثابتة وسلوك راق، بل هو منهج حياة طبقه المسلمون في حياتهم الخاصة، والعامة، فكان تعاملهم مع غيرهم من أتباع الديانات الأخرى، مثالا رفيعا للتعايش. وهو الأمر الذي يؤكد بما لا يرقى إليه الشك، وأن المسلمين رواد التعايش، وأنهم مستعدون في كل الأحوال استعدادا ذاتيا ليتعايشوا مع من يرغب من أهل الأديان والشرائع، والملل والعقائد، من دون أن يكون هذا الاستعداد،

آراء الإمام ابن عاشور -رحمه الله- في علاقة المقاصد بالتعايش

تفريظا في خاصية من خصائص هويتهم، أو تخليا عن معتقد من معتقداتهم، أو تنازلا عن حق من حقوقهم. وإنما هو تعايش يخدم أغراضا إنسانية سامية، من خلال التفاهم والتعاون والعمل المشترك في الميادين التي تحقق هذه الأغراض.

المبحث الثاني: المقاصد وعلاقتها بالتعايش السلمي

إن موضوع علاقة المقاصد بالتعايش السلمي لا يفهم إلا بالتأمل الدقيق الواسع في معرفة مفهوم المقاصد، وأقسامها، فلذلك يريد الباحث هنا أن يشير إلى معنى مقاصد الشريعة، ومفهومها العام. هناك تعاريف عديدة لعلم مقاصد الشريعة حسب تطوره وتقسيماته، وأشير هنا إلى تعريف ابن عاشور -رحمه الله- حسب تقسيمه، مقاصد التشريع العامة، ومقاصد التشريع الخاصة. ولا يتعمق الباحث في حل لفظ المقاصد من أصلها ومصدرها ومعانيها المختلفة كما لا يتدخل بإيراد كل التعاريف لعلم المقاصد، ولكن يعتمد كثيرا في هذا المبحث على الأفكار المقاصدية الواسعة للإمام ابن عاشور من كتابه «مقاصد الشريعة الإسلامية»، والشيخ العلال الفاسي من كتابه «مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها»، الذان يربطان مواضيع المقاصد بالتنظير الاجتماعي، وتنظيم علاقاته، وجعلها ذا غايات عملية تم المسلمون في حياتهم الفكرية والاجتماعية الراهنة، كما يقول ابن عاشور -رحمه الله- «ببلاغة تشريع مصالحهم الطارئة متى نزلت الحوادث واشتبت النوازل، وبفصل من القول إذا شجرت حجج المذاهب، وتبارت في مناظراتهم تلکم المقانب» (Ibnu Aashur M. B., 1999, p. 24).

وعرف الإمام ابن عاشور لمقاصد التشريع العامة: «هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. فيدخل في هذا: أوصاف الشريعة، وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها. ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها» (Husni, 1995).

ومقاصد التشريع الخاصة: «الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة... ويدخل في ذلك كل حكمة روعيت في تشريع أحكام تصرفات الناس، مثل: قصد التوثق في عقدة الرهن، وإقامة نظام المنزل والعائلة في عقدة الرهن، ودفع الضرر المستدام في مشروعية الطلاق» (Husni, 1995, p. 117).

وفي التعريفين السابقين أبرز الإمام على مفهوم علم المقاصد، ومجالاته، ومن الميزات التي تنسب إلى عناية ابن عاشور الفائقة بمصالح الأمة، والمقاصد الجماعية، والمقاصد العامة. فبينما قل اهتمام العلماء السابقين على هذا المنوال، وأن ابن عاشور، كلما صنف أو كتب شيئا من المقاصد والمصالح والفساد، يهتم كثيرا بتوضيح التنظيمات الكونية، وعلاقتها مع الناس، ويجعل اعتبار الأمة، وفطرتهم التي خلقت بها ماثلاً ومعياراً معتمداً عنده. ولا يخفى على أحد أن التركيز على مقاصد الشريعة على مستوى الأمة، هو بأعلى المرتبة من المراتب المقاصدية، وأولها باعتبار أنواع المقاصد

وتقسيماتها التي تتحقق بحفظها وتقديمها، وهي المقاصد العامة، والضروريات، وهذا ما يجب أن يأخذ مكانته اللائقة المستحقة، فقد لاحظ ابن عاشور - رحمه الله - أن تقديم مصالح الأمة أوجب من رعاية الأفراد.

وإن الإمام ابن عاشور يعتبر أول من اهتم بالفكرة المقاصدية للنظام العام في أصول النظام الاجتماعي، وإصلاح المجتمع، ومصالحها في الإسلام، وحول هذا المعنى يقول فضيلته: "استقراء أدلة كثيرة من القرآن والسنة الصحيحة يوجب لنا اليقين بأن أحكام الشريعة الإسلامية منوطة بحكم وعلل راجعة للصالح العام للمجتمع والأفراد"؛ ويقول أيضاً: "إذا نحن استقرينا موارد الشريعة الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لنا من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقرة أن المقصد العام من التشريع فيها، هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصالح المهيمن عليه (Husni, 1995, p. 117).

فبالاختصار جعل الإمام ابن عاشور أن عقائد الإسلام وتعاليمه وتشريعاته تكون من أربعة مفاهيم أساسية، كما يذكر الأستاذ، الطاهر الميساوي، وهي: الفطرة، والسماحة، والحرية، والحق (العدل). (Ibnu Aashur M. B., 1999, p. 84) وهذه الأوصاف الأربعة مظاهر أساسية للإنسانية، والمروءة، فأينما اختل واحد منها في إنسان يشكل عضواً لمجتمع فيرى أثر هذا النقص في هذا المجتمع، وينشأ هناك أمراض اجتماعية تزيل الأمن والسلامة، فمن ثم يرى الباحث أن فكرة الإمام ابن عاشور في مقاصد الشريعة والتنظير الاجتماعي، لها علاقة قوية بالتعايش السلمي،

والحياة الأمنية، كما أن هذه المفاهيم الأساسية تعتبر من مرتكزات التعايش السلمي.

فكرة الإمام العلال الفاسي في علاقة المقاصد بالتعايش.

إن للإمام العلال الفاسي فكرة متميزة في المقاصد، وكثيراً ما يهتم بالمقاصد العام بإصلاح المجتمع، وتنظيمه، واستقرار الأمن والتعايش لدى أبناء المجتمع، كما يصرح في تعريفه للمقصد العام للشريعة الإسلامية: «هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصالح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل، واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتها، وتدبير لمنافع الجميع» (Al-Fasi A., 1993).

وهذا التعريف يبرز وضوحاً ماهية المقاصد وعلاقتها بالتعايش السلمي، لأن مفهوم التعايش السلمي المذكور يعتمد على أهم أوصاف الشريعة التي تدخل في مسمى مقاصد الشريعة مثلها مثل الفطرة والسماحة والحرية والعدل، فكل أوصاف لشريعة الله يجب أن تتغياها الحكومة الشرعية. ويلاحظ أن هناك الكثير من الفقهاء المعاصرين من يسمي المقاصد الخمسة السالفة مباشرة «النظام العام» في الشريعة الإسلامية باعتبارها فكرة ضابطة تستغرق كل عناصر النظام العام الأساسية في الجماعات مهما اختلف نظامها السياسي أو الاجتماعي (Zuhaili, p. 2003). والأمر الذي يدفع إلى تقرير أن مصالح الإنسان هي روح المقاصد الشرعية (Abdhu Al-Noor, 2008) بحيث تكون المقاصد والمصالح هي الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع في كل

حكم من أحكامها.

وإن مقاصد الشريعة تتجه إلى الإنسان لتحميه وتحفظه، و لتضمن له الأمن الذي يحتف المجتمع بالتعايش السلمي، ويصلح حياته في الدنيا، وكل ما يضمن له الفوز في الآخرة، ومن هنا يكتسب الحديث عن مفهوم المصلحة الشرعية أهمية خاصة (Manhoodh, 1996). فمن ثم، اهتم الإمام علال الفاسي للمسألة الاجتماعية أهمية كبيرة في تفكيره وتنظيره، وبهذا يكون هو من المقاصديين الذين أشعروا ضرورة توسيع دائرة المقاصد لتشمل مقاصد المجتمع التي هي من الأهمية بمكان، وقال الشيخ العلال الفاسي: «إن غاية الشريعة هي مصلحة الإنسان كخليفة في المجتمع الذي هو منه، ومسؤول أمام الله الذي استخلفه على إقامة العدل والإنصاف، وضمان السعادة الفكرية والاجتماعية، والطمأنينة النفسية لكل أفراد الأمة» (Al-Fasi A., 1993، صفحة 14).

وحدد الشيخ العلال الفاسي، ماهية المقاصد في استعمار الأرض، وإثبات الحياة الأمنية بالتعايش السلمي وبالحفاظ الحقوق الأساسية التي تدعى بالضروريات في مصطلح المقاصد، واستدل لهذا الرأي بقوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} (Al-Quran, 1:31)، ويقول في مراد هذه الآية من استخلاف الإنسان في الأرض إصلاح أحوال الناس، لا مجرد عقيدة، كما يدل عليه قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا، فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ تَمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ} (Al-Quran, 1:31).

11:61)، فاستعمركم: أي: جعلكم مكلفين بعمارة الأرض، وهذا هو الذي كان العمل الرئيسي للأنبياء والرسول، وقاموا بتربية الناس عن طريق التذكير بالفطرة وما جبل عليه الإنسان بصفته إنسانا، ذا عقل ولغة وتكليف. واستدل الشيخ لرأيه هذا بعدة من الآيات القرآنية، وقصص الأنبياء والرسول من موسى وشعيب -عليهما السلام-. ويقول الشيخ مجموع هذه الآيات القرآنية يبين بوضوح أن الغاية من إرسال الأنبياء والرسول، وإنزال الشرائع هو إرشاد الخلق لما به صلاحهم، وأدائهم لواجب التكليف المفروض عليهم. (Al-Fasi A. A., 1993, pp. 46, 47)

وبذلك يكون كل من ابن عاشور والفاسي -رحمهما الله- قد جعلوا من فكرة المصالح والمفاسد التي هي عين مقاصد الشريعة على مستوى الأفراد، مجرد وسيلة خادمة لتحقيق مقاصد سامية تبرز في عمارة الأرض وحفظ نظام الأمة فيها بصلاح المستخلفين عليها (Athiyah, 2001).

فوفق آراء الإمام ابن عاشور، والشيخ العلال الفاسي تظهر العلاقة بين المقاصد الشرعية والتعايش السلمي، وهما أثبتا أن الهدف الرئيس لمقاصد الشريعة إقامة الخلافة في الأرض واستعمارها بالدستور القرآني وسنة الرسول، فلما يحكم العالم بالدستور القرآني والقانون الإلهي فيرغد العيش وتخصب الأرض، وينتشر الأمن والأمان، وتوطد العلاقة بين الأقوام من المسلمين وغير المسلمين، وتزداد المحبة والمودة لديهم بالتعايش السلمي.

المبحث الثالث: مشكلة التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين في «سريلانكا» وحلولها.

إن علاقة المسلمين مع غير المسلمين البوذيين

الأغلبية في دولة «سريلانكا» كانت قوية تؤدي إلى تحقيق التعايش السلمي بينهم، والحياة الأمنية منذ طلوع الإسلام هناك، لأن المسلمين تمتعوا بحياة سعيدة بالإسلام، وفهموا مقاصده ومحاسنه، وجعلوا حياتهم حسب قيمه العليا، ولم يهتموا بتجارتهم وبيع بضاعتهم وشرائها فقط، بل كانوا نموذجاً للآخرين، وطبقوا جميع واجباتهم وتكاليفهم تجاه مواطنين في وطن، كما تشهد عليها الدكتوراه: «لونا ديواراجا» بأن علاقة العرب مع السريلانكيين لم تكن محدوداً بالتجارة فقط، ولكنهم تبادلوا العلاقة الديانة والثقافية (Deveraja, 1994)، وهي تحاول بهذه العبارة بأن المسلمين عاشوا قوماً دعويًا وأنموذجاً يتبع بهم. فلذلك، الملوك البوذيون القدامى كانوا يرحبون المسلمين بالفرح والسرور، ووفر لهم جميع التوفيرات الأساسية للسكن، وعيّنوهم في المناصب العالية المهمة التابعة للحكومة، وجعلوهم مستشارين لهم في العلاقات التجارية الخارجية، والعلاقات السياسية لها، وعيّنوهم المحاسبين الخاصين لهم، والمسؤولين عن المال (Ali, 1986).

إلا أن هناك منذ السنوات المؤخرة لاتزال تزداد من بعض الصراعات والنزاعات التي جعلت التعايش السلمي حلم النهار، وأدت إلى خسارات فادحة من قتل عدة أبرياء من المسلمين وإحراق المساجد والبيوت والمحلات التجارية للمسلمين (Mohideen, 2014)، فمن أين بدأت هذه المشاكل، وما هي البواعث التي فسدت ولا تزال تفسد التعايش الذي نضّر وجوه أبناء «سريلانكا» منذ أقدم العصور بلا أي فوارق دينية وجنسية ولغوية ولونية؟، وهذه الأسئلة لا تجاب إلا بمعرفة جذور هذه المشاكل ومنبعها، وهي تتنوع

يوميًا من جهات مختلفة كما تواجهها الأقليات المسلمة حول العالم، ويمكن لنا أن نقسمها من جانبين رئيسيين، جانب داخلي، مراده: التحديات التي تظهر من داخل المجتمع الأقلية نفسها. وجانب خارجي، قصده: المشاكل والمخاطر التي تواجهها الأقلية المسلمة من جهة الأكثرية غير المسلمة. وأقدم هنا أولاً بعض التحديات من جانب خارجي، وهذه تعتبر أكثر التحديات، ويمكن تقسمها من زوايا مختلفة، وأقدم هنا بعضًا كما تلي:

المشاكل الدينية، خاصة إجراءات حركة «بوذو بالا سينا» - قد سبق تعريفها- وهي تقوم بمعظم إجراءاتها بشكل يفضح هوية الإسلام والمسلمين، ونشر المعلومات غير الصحيحة عن الإسلام والقرآن، وعن النبي الكريم لتأليب البوذية ضد الإسلام. وتخويف الأغلبية البوذية من تكاثر المسلمين وانتشارهم، وبناء المساجد الجديدة، وبأن «سريلانكا» ستكون دولة مسلمة بعد سنوات قليلة. ومحاربة ملابس البنات المسلمات مثل العباءة السوداء والنقاب، وإجبار المسلمات على اللباس التقليدي، وإجبارهن على الزي المدرسي العادي القصير. والاقتراح على إزالة علامة «الحلال» الصادرة من قبل «جمعية علماء سريلانكا» لتمييز الأطعمة بين الحلال والحرام (Farook, 2014, pp. 113, 114).

المشاكل الطائفية: عدم المساواة بين أبناء المجتمع الواحد في بعض القرى والمناطق، وحرمان بعض الأفراد من نيل حقوقهم المشتركة مما يولد الكراهية، وربما الصدامات في المجتمع.

والتمييز العنصري ضد المسلمين من طرفي البوذيين والهندوسيين، خاصة، من جهة بعض الحركات المتطرفة

البوذية مثل «بودوبالاسينا».

المشاكل الثقافية والاجتماعية: اتهام الثقافة الإسلامية بأنها متخلفة، ومعادية على ثقافات غير المسلمين، وأنها توفر مرتعا خصبا لتفريخ الإرهاب، والتطرف. (Murasil, 2013)

والتأثر بالبيئة: يقصد بها أن الأقلية المسلمة السريلانكية تتأثر غالبا بثقافات وعادات غير المسلمين الأكثرية، وتذوب فيهم، وتتحلى بالآثار التي حولهم، وهذه طبيعة البيئة، ولها دور كبير في تكوين شخصية الإنسان وخصائصه.

التحديات الاقتصادية: بالنسبة إلى أقلية مسلمي «سريلانكا» أن درجة اقتصادهم كانت تعتبر أقوى من غير المسلمين، واهتم المسلمون اهتماما كبيرا على ازدياد ثروتهم المالية، فعلى هذا، هم سيطروا على معظم أنواع التجارة المهمة، خاصة، هم احتلوا مكانا خاصا في بعض التجارات، مثل تجارة جواهر كريم ويواقيت، وتجارة التوابل، وكانوا مشهورين في التجارة الصادرات والواردات، وإلى اليوم أن المسلمين يسيطرون عليها في كثير من المناطق المهمة (Ameen, 2009)، فمن ثم، بدء يدس الحسد على بعض القلوب من غير المسلمين، وبدأوا هجومهم جهارا وخفية، فلا يزال المسلمون يواجهون إلى المشاكل المختلفة من النهب والإتلاف والاحتلال بسبب هذا التحاسد.

تحديات داخلية:

إن المراد بتحديات داخلية، هي التحديات التي تكون في داخل المجتمع الأقلية المسلمة السريلانكية، وهي تعتبر بعض الأحيان أشد خطرا وتأثيرا على إخلال التعايش من التحديات الخارجية المذكورة، ويشير الباحث هنا بعضا كالتالي.

1- عدم معرفة الإسلام ومقاصده وقيمه العليا، وعدم اتباع التوجيهات الإلهية في التعامل والمواطنة مع غير المسلمين كقوم أقلية تعيش وسط المجتمع الأغلبية غير المسلمة ومتعددة الأديان، وقيام بعض الأفراد من المسلمين بممارسات وتصرفات تفسد على اسم وشخصية جميع الأقلية المسلمة. (Haris, 2013)

2- التفرق بين المسلمين باسم الدين أو الجماعة، أو الحركة، والتنازع بينهم من المسائل الخلافية الفروعية حتى يكفر جماعة جماعة أخرى، ويقتتل بينهم.

3- الوضع السياسي الحالي لأقلية مسلمي «سريلانكا» وتعدد الأحزاب السياسية لهم حيث يفرقهم ويضعفهم ويذلهم أمام الأغلبية غير المسلمة.

4- عدم وجود هيئة أو مؤسسة تربط جميع مسلمي «سريلانكا» تحت مظلة واحدة باسم الإسلام بلا أي ضغط خارجي، وإن كان هناك بعض المؤسسات والهيئات الإسلامية فلا تعتبر مقبولة بجميع المسلمين، ولا مستقلة، ولا تستطيع أن ترشد المسلمين فلذلك أسس مجلس الشورى الوطني لمسلمي «سريلانكا»، وتبدأ أعمالها الأولية بالنجاح.

حلول هذه المشاكل

فعلى رأي الباحث، لوكان السبب الرئيس لهذه التناورات والمأساويات التعصب العرقي البوذي للحركة المذكورة «بودو بالا سينا» وغيضها الشديد على الإسلام والمسلمين، ولكن هناك سلبيات بعض المسلمين وتقصيراتهم في فهم الإسلام ومقاصده، وتطبيقه تعد من أهم الوسائل في زيادة هذا السوء، وازدياد البغض والكراهة

الشديدة على الإسلام والمسلمين، وأن المسلمين قد نسوا واجباتهم وحقوقهم كمجتمع إسلامي أقلية، ولا يعرفون حد الأقلية وحقوقهم في دولة غير إسلامية تجاه أكثرية غير مسلمة، ونسوا ضعفهم ووضعهم وواقعهم الحالي أمام الحركات العنصرية غير المسلمة التي تبذل أقصى جهدها لطمس علامة الإسلام وشعاره، فهناك نظرة خاصة، للإسلام في الأقلية المسلمة التي تعيش في الدول غير الإسلامية، وتوسع العلماء اجتهاداتهم باسم فقه الأقليات، وأن معظمهم لا يهتمون بالواقع ومطلوباته، ولا يتفكرون عن الخصوصيات والرخص لهم كقوم أقلية، والأحكام الخاصة في حالة الضرورات، بل يتبعون الإسلام بفكرة تقليدية مورثة وجدوها من آباءهم وأجدادهم، ويظهرون حب الإسلام بالتعصب العشوائي، مثل ما يظنون أن غير المسلمين كلهم نجس، ولا يشاركون في حفلاتهم العادية، ولا يأكلون أطعمتهم الخالصة من النجس، ولا يؤذنون لهم أن يشاركوا في حفلاتهم، وفي البرامج الإسلامية، ولا يدخلونهم في المساجد، ويظنون أن أديان غير المسلمين، وملتهم منحرفة ومضللة ومعادية على الإسلام بأكملها، ومستحقة للمحاربة عليها، ولا يتنازلون لأي سبب من عمل بسيط يعتبر مستحبا أو سنة في الإسلام.

فيرى الباحث أن كلها من الآراء المخالفة للشريعة، وغرضها، والفطرة التي خلقت بها البشرية، وبالنسبة إلى المشاكل والمخاطر التي بين أهل الديانات المختلفة والثقافات المتنوعة، يرشد الإسلام في مواجهتها المسلمين بالوضوح، ويكره الفروق الطائفية. وفي نظر الإسلام كل الناس مفطورون على المعرفة وقبول الحق، وليس هنالك من شعب كتبت على أفراده اللعنة أو الكفر مدى الحياة بسبب مولدهم، بل، إن القرآن يقرر أن الأمم كلها في تاريخ الإنسانية الطويل قد تلقت الوحي الإلهي عن طريق أنبياء أو رسل بلسان قومهم. بل يؤكد الإسلام أن الوحي الإلهي المنزل على الأنبياء والرسل هو جوهر رسالة واحدة، هي الإسلام، ويفسر الإسلام الاختلاف في العقيدة إما بسبب سوء الفهم أو النسيان أو التحريف أو بعض العوامل الأخرى.

فوفق هذه الحقائق الإسلامية، ومقاصدها يجب على مسلمي «سريلانكا» أن يعرفوا أن الإسلام دين متكامل، يشمل جميع نظم الحياة الإنسانية المختلفة، ومنها النظام الاجتماعي الذي يختلف عن سائر النظم الاجتماعية في العالم، والذي لا يمكن تطبيقه إلا في المجتمع المسلم الذي يدين بدين الإسلام، ويطبقه تطبيقاً كاملاً باجتناب هذه الأفكار التقليدية العشوائية المذكورة المحاربة على الحضارة الإنسانية والمروءة. وعليهم معرفة أصول الشريعة ومقاصدها وأسس التعايش السلمي من الفطرة والحرية، والمساواة، والعدل، وليس لهم أي طريق للخلوص من هذه المشاكل إلا معرفة محاسن الشريعة ومقاصدها، واتباعها وتطبيقها في جميع نواحي حياتهم.

وعليهم أن يتراجعوا من الأفكار المتطرفة باسم الإسلام، وأن يفهموا معنى الاعتدال والتوسط، ومكانته في الإسلام، وأثره الناتج في التاريخ الإسلامي، وأن نظرة الإسلام نظرة معتدلة متسامحة وواقعية في معاملتها مع غير المسلمين، وفي تاريخ الإسلام كثير من الأمثلة لهذه النظرة المتسامحة، خاصة في مجال الحياة الاجتماعية. وأن الإسلام يسمح لغير المسلمين في الدولة الإسلامية بممارسة شعائرهم الدينية بكل حرية مع توفير حياة آمنة لهم، وإن لهم الحرية في تنشئة أطفالهم على دينهم وممارسة كل الشعائر والطقوس الدينية وحق التعلم والتجمع والقيام بالنشاطات الجماعية التي لا تهدد أمن واستقرار الدولة (Zaidhan, 1982).

فإن أهم حق أساسي لأقلية مسلمي سريلانكا، هو قبول هذه الفكرة المقاصدية كما يفعل الإسلام حيث أن هذا القبول سيقود إلى حرية ممارسة الدين وحرية الثقافة واللغة، والحفاظ على المؤسسات الدينية، والأنظمة التعليمية المستقلة. ومسلمو «سريلانكا» اليوم، هم في أشد الحاجة إلى هذا المفهوم، مفهوم أن تعيش مع الآخر، مفهوم المواطنة، مفهوم السلم الأهلي، مفهوم

قبول الآخر في ظلال المقاصد، فلا بد عليهم أن يتيحوا
الفرص لغير المسلمين لأن يعرفوا محاسن الإسلام وقيمه
ومكارم أخلاقه.

الخاتمة:

توصل الباحث إلى بعض النتائج في ختام الدراسة التي
تبحث عن علاقة المقاصد بالتعايش السلمي، والعراقيل
والبواعث التي يواجهها مسلمو سريلانكا في إثباته،
والحلول من هذه المشاكل في ضوء المقاصد، وهي ما
يأتي:

1- تركيز الباحث على توضيح دور المقاصد في
إيجاد التعايش السلمي، موضحاً مفهوم التعايش،
هو العيش المتبادل مع الآخرين، ولا يكون التعايش
إلا بوجود الألفة والمودة.

2- إبراز المرتكزات والأسس على إثبات التعايش
السلمي في ضوء المقاصد، لأن مقاصد الشريعة
بنيت على القيم التي فطر بها الإنسان من المساواة،
والعدل، والحرية، والسماحة، وهي التي تعتبر أسساً
مهمة للتعايش السلمي.

3- إبراز ماهية المقاصد وعلاقتها بالتعايش السلمي،
معتدداً في هذا المبحث على الأفكار المقاصدية
الواسعة للإمام ابن عاشور من كتابه "مقاصد
الشريعة الإسلامية، والشيخ العلال الفاسي من
كتابه "مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها".

4- إظهار بعض المشاكل والعراقيل التي تكون بين
المسلمين وغير المسلمين في سريلانكا في إثبات
التعايش السلمي.

5- تقديم الحلول المناسبة لهذه المشاكل وفق الأسس
التي يقدمها المقاصد لإثبات التعايش السلمي.

References

Al-Quran

A'badhi, A.-F. (1991). *Al-qamoos* (1st ed., Vol. 3). Bayroot: Dharu Ihyai Turath Al-Arabi.

Abdhu Al-Noor, A.-B. (2008). *Masalihu Al-Insani Muqarabathun Maqasidiyyethun*. USA: IIIT.

Abu Al-Barakath, M. A.-d. (2012). *Al- Muharrar Fe Al- Fiqh* (1st ed.). Riyadh: Maktabah Al-Ma'rif.

Abu Dhavoodh, S. I.-A.-S. (n.d.). *Sunan Abi Dhavoodh* (1st ed., Vol. 3). Bayruth: Dhar Al-Kuthub Al-Arabi.

Al-Atiyyah, J. (2001). *Nahva Tafe'eli Maqasidh Al-sharia'h* (1st ed.). Dhimishq: Dharu Al-Fikr.

Al-Bayhaqi, A. A. (1924). *Al-sunan Al-Kubra* (1st ed., Vol. 9). Haydar Aabadh- India: Majlis Dhairah Al-Ma'arif Al- Nilamiyyah.

Al-Fasi, A. (1993). *Maqasih Al-Shariah Al-Islamiyyah Wamakarimuha* (5th ed.). Beirut: Dhar Al-Qarb Al-Islami.

Ali, A. (1986). *Muslims In Srilanka In The Sixteenth and Seventeenth Century*. (Shukry, Ed.) Sri Lanka: Jamiah Naleemiah Institution.

Al-Jawziyya, I. k. (1968). *Ii'lamu Al- Mooqieen An Rbbil Aa'lmeen* (1 ed., Vol. 3). Cairo: Maktaba Al-Kulliyath Al- Azhariyyah.

Al-Najjar, A. M. (2002). *Ma'alatul Afa'l Wa Atheruha Fe Fiqhi Al-Aqalliyath Al-Muslimah*. Al-Majlis Al- Urobbi Lil Ifta Wa Al-Buhoth.

Al-Najjar, A. M. (2006). *Maqasidh Al-Sharia'h Bi Aba'adin Jadheedha* (1st ed.). Bayrooth: Dhar Al-Qarb Al-Islamiyyi.

Al-Qardhavi, Y. (1996). *Al-Aqalliyath Al-dheeniyyah Wa Al-Hillu Al-Islami* (1st ed.).

Cairo: Maktaba Wahbah.

Al-Qardhavi, Y. (2005). *Fe Fiqh Al-Aqlliyah Al-Muslima, Hayath Al-Muslimeen Was the Al-Mujtamaa 'ih Al-ukhrah* (2nd ed.). Cairo: Dharu Al-Sharq.

Al-Qazali, M. (2005). *Al-Ta'ssubu wa Al-Tasamuhu Baina Al-Maseehiyyethi Wa Al-Islam* (9th ed.). Al-Jeeza, Egypt: Al-Idharathu Al-a'mmah Linnashr.

Al-Qurthubi, A. A. (1964). *Al-jami' Li Ahkam Al-Quran* (2nd ed., Vol. 1). (A. al-Bardooni, Ed.) Cairo: Dharu Al-Kutub Al-Masriyyah.

Al-Thoofi, N. A.-D.-Q. (1957). *Sharhu Mukhtasr Al-Rawla* (1st ed., Vol. 1). (A. B.-M. Al-Turki, Ed.) Beirut: Muassasathu Al-Risala.

Alwan, F. M. (1989). *Al-qiyam Al-Dharooriyyah Wa Maqasidh Al-Tashreei Al-Islamiyyi* (1st ed.). Egypt: Al-Haya'h Al-Masriyyah Al-A'mmah.

Al-Zuhaily, W. B. (2011). *Al-Tafseer Al-Waseeth* (1st ed., Vol. 3). Dhimishq: Dharu Al-Fikr.

Ameen, M. (2009). *Ilankai Muslimkelin Warelalum Kalasaremum* (2nd ed.). Colombo: Islamic Book House.

Athiyyah, J. (2001). *Nahva Tafe'eli Maqasidh Al-Shariah* (1st ed.). Damascus: IIIT.

Deveraja, L. (1994). *The Muslims Of Srilanka: One Thousand Years Of Ethnic Harmony, 900-1915*. Colombo: The Srilanka Islamic Foundation.

Farook, L. (2014). *Muslims of Srilanka Under Siege* (1st ed.). Srilanka: Addictive International.

Haris, H. (2013). *Sahevalvum Sattiyeppaduttuvethettkane Aalosenai kelum Valikaddelkelum* (1st ed.). Colombo: Wisdom Publisher.

Husni, I. (1995). *Nalriyyeth Al-Maqasidh Inda*

Al-Imam Tahir Bin A'ashur (1st ed.). USA: IIIT.

Ibnu A'ashur, M. B. (1999). *Maqasidh Al-Sharia'h Al-Islamiyyah* (1st ed.). (M. T. Al-Meesavi, Ed.) Umman: Dhar Al-Nafais.

Ibnu A'ashur, M. T. (2005). *Usool Al-Nilam Al-Ijtimai'y* (1st edn ed.). Cairo: Dhar Al-Salam.

Ibnu Hanbal, A. A. (n.d.). *Musnadh Ahmadh* (1st ed., Vol. 38). Bayruth: Muassatu Al-Risalah.

Manhoodh, M. (1996). *Al-Aba'adhu Al-Siyasiyyethu Li Maqsoomi Al-Amni Fi Al-Islam*. USA: IIIT.

Manloor, I. (1989). *Lisanul Arab* (1 ed., Vol. 1). Bayroot: Dharu Sadhir.

Mohideen, M. (2014). *Anti Muslim Riots In Alutgama And Beruwala* (1st ed.). colombu.

Murasil, M. (2013). *Muslimkelum Samekale pirechinaikelum* (1st ed.). Muthur, Srilanka: Peace home.

Shawqi, A. K. (1997). *Al-Islam wa Al-Tafahumu Wa Al-Ta'auhu Bayna Shubi* (1st ed.). Bairooth: Dharu Al-Fikri Al-Mua'sir.

Sibai, M. (1999). *Min Rawayi Halarathina* (1st ed.). Bayruth: Dhar Al-Wafa.

Zaidhan, A. A.-K. (1982). *Ahkam Al-Thimmiyyeene Wa Al-Musja'imineene Fe Dhar Al-Islam* (2nd ed.). Baghdad: Maktabah Al-Quds.

Zuhaili, W. (n.d.). *Al-Fiqh Al-Islamiyyu Wa Adhilletuhu* (4th ed., Vol. 1). Damascus: Dhar Al-Fikr.